

ص-0000030-30104-08-2025

18 فيفري 2025

من المديرية العامة للاداءات إلى

الموضوع: طلب الانضواء تحت النظام التقديري.
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 31 جانفي 2025

وبعد، لقد بينتم ضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه ما يفيد أنكم تمارسون نشاط استغلال " قاعة ألعاب" وأنه تم إلحاقكم بالنظام الحقيقي بداية من غرة جانفي 2022، غير أن نشاطكم لا يسجل مرابحا كافية وتطلبون على هذا الأساس إعادة تصنيفكم ضمن النظام التقديري.

وجوابا، يشرفني احاطتكم علما أنه طبقا لأحكام الفصل 17 من قانون المالية لسنة 2016 كما تم تنقيحه بالفصل 16 من قانون المالية لسنة 2018 والفصل 18 من قانون المالية لسنة 2021 يتم منح النظام التقديري لمدة ست (06) سنوات ابتداء من تاريخ الانتفاع بهذا النظام تكون قابلة للتجديد في صورة تقديم مطلب في الغرض مدعم بالمؤيدات اللازمة حول النشاط والتي تثبت احقية الانتفاع بالنظام المذكور وبالرجوع الى ملفكم الجبائي تبين أنكم لم تقدموا مطلب تجديد للانتفاع بالنظام التقديري وتم تسوية وضعيتكم الجبائية بعنوان الاداءات والمعالم المستوجبة على أساس النظام الحقيقي وذلك بامضاء اعتراف بدين بتاريخ 06 نوفمبر 2024 وبالتالي فإنه يتعذر الاستجابة لطلبكم .

هذا مع العلم، أنه طبقا لمقتضيات الفصل 74 من قانون المالية لسنة 2025 يمكنكم تسوية وضعيتكم الجبائية بعنوان الديون الجبائية المثقلة، وذلك بالانتفاع بالتخلي كليا عن خطايا التأخير وخطايا الاستخلاص ومصاريف التتبع شريطة تسديد المبالغ المستوجبة دفعة واحدة أو باكتتاب روزنامة دفع لدى قابض المالية المختص

ترابيا في أجل أقصاه 30 جوان 2025 وتسديد كامل القسط الأول في نفس أجل وبالتالي، أنتم مدعوون إلى الاتصال في الغرض بالقباضة المالية التي ترجعون إليها بالنظر وذلك في أقرب الأجل.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

المدير العام للأداءات
الإيضاحات لتيمة (الغربي حرم العربي)